

## مشروع قرار:

### بشأن الميزانية البرمجية ٢٠١٤-٢٠١٥

جمعية الصحة العالمية السادسة والستون،

- ١- تقرر برنامج العمل، بصيغته الواردة في الميزانية البرمجية لمنظمة الصحة العالمية ٢٠١٤-٢٠١٥؛
- ٢- تقرر الميزانية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ [ في إطار مصادر الأموال، أي الاشتراكات المقدرة والمساهمات الطوعية ] بمبلغ وقدره ٣٩٧٧ مليون دولار أمريكي؛
- ٣- تخصص الميزانية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ فيما بين الفئات الست التالية:
  - (١) الأمراض السارية ٨٤١ مليون دولار أمريكي
  - (٢) الأمراض غير السارية ٣١٨ مليون دولار أمريكي
  - (٣) تعزيز الصحة طيلة العمر ٣٨٨ مليون دولار أمريكي
  - (٤) النظم الصحية ٥٣١ مليون دولار أمريكي
  - (٥) التأهب والترصد والاستجابة ٢٨٧ مليون دولار أمريكي
  - (٦) الوظائف التمكينية/ الخدمات المؤسسة ٦٨٤ مليون دولار أمريكيوكذلك عنصر حالات الطوارئ في الميزانية ٩٢٨ مليون دولار أمريكي؛
- ٤- تقرر أن تُموّل الميزانية على النحو التالي:
  - (١) من صافي الاشتراكات المقدرة على الدول الأعضاء، والمعدّلة على أساس الدخل غير المقدر المتأتي من الدول الأعضاء، بمبلغ مجموعه ٩٢٩ مليون دولار أمريكي؛
  - (٢) من المساهمات الطوعية، بمبلغ مجموعه ٣٠٤٨ مليون دولار أمريكي؛

- ٥- **تقرر أيضاً** خفض المبلغ الإجمالي للاشتراكات المقدرة على كل دولة من الدول الأعضاء بمقدار المبلغ المقيد لصالحها في صندوق معادلة الضرائب؛ وأنه يتعين تعديل هذا الخفض في حالة الدول الأعضاء التي تفرض على الموظفين دفع ضرائب الدخل على المدفوعات التي يتقاضونها من منظمة الصحة العالمية، وهي الضرائب التي تردها المنظمة لأولئك الموظفين، وهذه المبالغ الضريبية المستردة تقدر بمبلغ ٢٩,٦ مليون دولار أمريكي، وبذلك يصبح مجموع الاشتراكات الصافية المقدرة على الدول الأعضاء ٩٥٨,٦ مليون دولار أمريكي؛
- ٦- **تقرر الحفاظ** على المستوى الحالي لصندوق رأس المال العامل بمبلغ ٣١ مليون دولار أمريكي؛
- ٧- **تأذن للمدير العام** باستخدام الاشتراكات المقدرة مع المساهمات الطوعية، رهناً بتوافر الموارد، في تمويل الميزانية على النحو المخصص في الفقرة ٣، في حدود المبالغ المعتمدة؛
- ٨- **تأذن كذلك** للمدير العام، حسب الاقتضاء، بإجراء التحويلات في الميزانية بين الفئات الست المبينة في الفقرة ٢ أعلاه على ألا يتجاوز مبلغ هذه التحويلات نسبة ٥٪ من المبلغ المخصص للفئة التي يتم التحويل منها، والإبلاغ عن الإنفاق الذي يترتب على أي من هذه التحويلات في التقرير المالي عن الفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥؛
- ٩- **تأذن كذلك** للمدير العام، حسب الاقتضاء، بتحمل النفقات في عنصر الطوارئ في الميزانية بما يتجاوز المبلغ المخصص لهذا العنصر، وذلك رهناً بتوافر الموارد، وتطلب من المدير العام أن يقدم تقريراً إلى الأجهزة الرئاسية عن توافر الموارد والنفقات في هذا القطاع؛
- ١٠- **تطلب من المدير العام** تقديم تقارير منتظمة إلى جمعية الصحة العالمية، من خلال المجلس التنفيذي ولجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة له، عن تمويل الميزانية وتنفيذها.

= = =